



الموضوع: حظر مؤقت على استيراد الدواجن من جمهورية بولندا

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وبعد..

وردنا خطاب اتحاد الغرف التجارية السعودية رقم (٢٥/٤٥٥٤٢٨٢٠) وتاريخ ١٦/٧/١٤٤٧هـ، بشأن تلقي الاتحاد برقية عاجله من وزارة التجارة رقم (٢٠١٦٧) بتاريخ ١٠/٧/١٤٤٧هـ، والمشارفها إلى برقية معالي الرئيس التنفيذي للهيئة العامة للغذاء والدواء رقم (١/٢٨٨٤٢) وتاريخ ٩/٧/١٤٤٧هـ، بشأن متابعة الهيئة العامة للغذاء والدواء للتقارير الدولية المتعلقة بسلامة الغذاء في دول العالم، وبناء على تقرير التبليغ الفوري الصادر من المنظمة العالمية لصحة الحيوان (WOAH) بتاريخ ٣/٧/١٤٤٧هـ، الموافق ٢٣/١٢/٢٠٢٥، والذي يفيد بتفشي مرض نيوكاسل في مقاطعة (Maloposkie) بجمهورية بولندا، وحيث صدر قرار الهيئة رقم (١/٢٨٦٣٤) وتاريخ ٨/٧/١٤٤٧هـ، الموافق ٢٨/١٢/٢٠٢٥ م، بشأن فرض حظر مؤقت على استيراد لحوم الدواجن وبيض المائدة ومنتجاتهما من مقاطعة (Maloposkie) بجمهورية بولندا، يستثنى من هذا الحظر المؤقت لحوم الدواجن وبيض المائدة ومنتجاتهما التي خضعت لمعاملة حرارية تكون كفيلة بالقضاء على مرض نيوكاسل، على أن تكون مطابقة للاشتراطات الصحية والمواصفات القياسية المعتمدة، مع إرفاق شهادة صحية صادرة من الجهات الرسمية المعتمدة لدى جمهورية بولندا تثبت خلو المنتج من الفيروس المسبب للمرض أو القضاء عليه.

عليه نأمل من سعادتكم الاطلاع على ما ذكر أعلاه.

وتفضلوا بقبول أطيب تحياتي واحترامي

رقم القيد (٢٦-١٤-٥)

الأمين العام المكلف

عتيق بن علي الثقفي